Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الثانى فى الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابيا

وذلك بأشياء أولها أن يثبت بطريق التواتر انه صحابى ثم بالاستفاضة والشهرة ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلانا له صحبة مثلا وكذا عن آحاد التابعين بناء على قبول التزكية من واحد وهو الراجح ثم بأن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة أنا صحابى * أما الشرط الأول وهو العدالة فجزم به الآمدى وغيره لان قوله قبل ان ثبتت عدالته أنا صحابى أو ما يقوم مقام ذلك يلزم من قبول قوله اثبات عدالته لان الصحابة كلهم عدول فيصير بمنزلة قول القائل أنا عدل وذلك لايقبل * وأما الشرط الثانى وهو المعاصرة فيعتبر بمضى مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبى صلى الله عليه وآله وسلم لقوله ﷺ فى آخر عمره لاصحابه ارأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لايبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد رواه البخارى ومسلم من حديث ابن عمر زاد مسلم من حديث جابر ان ذلك كان قبل موته صلى الله عليه وآله وسلم بشهر ولفظه سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول قبل أن يموت بشهر أقسم بالله ماعلى الأرض من نفس منفوسة اليوم يأتى عليها مائة سنة وهى حية يومئذ ولهذه النكتة لم تصدق الائمة أحدا ادعى الصحبة بعد الغاية المذكورة وقد ادعاها جماعة فكذبوا وكان آخرهم رتن الهندى على ماسنذكر تراجمهم كلهم فى القسم الرابع لان الظاهر كذبهم فى دعواهم على ماقررته * ثم من لم يعرف حاله الا من جهة نفسه فمقتضى كلام الآمدى الذى سبق ومن تبعه أن لاتثبت صحبته ونقل أبو الحسن بن القطان فيه الخلاف ورجح عدم الثبوت وأما ابن عبد البر فجزم بالقبول بناء على ان الظاهر سلامته من الجرح وقوى ذلك بتصرف أئمة الحديث فى تخريجهم أحاديث هذا الضرب فى مسانيدهم ولاريب فى انحطاط رتبة من هذا سبيله عمن مضى ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعى أخبرنى فلان مثلا أنه سمع النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول سواء أسماه أم لا * أما إذا قال أخبرنى رجل مثلا عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم بكذا فثبوت الصحبة بذلك بعيد لاحتمال الارسال ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين فيرجح القبول أو صغارهم فيرجح